

بلغة السالك لأقرب المسالك

قوله وحصد ودرس هذا مرور على قول ابن القاسم المتقدم قوله لا إن عقدا بلفظ الإجارة شروع في ذكر المسائل الفاسدة قوله أو أطلقا أي أو بالإطلاق فهو عطف على الإجارة باعتبار المعنى فلا يقال إن فيه عطف الفعل على السم غير المشايخ للفعل قوله على الإجارة أي وهي إجارة بجزء مجهول القدر قوله وإن علم من النفي في قوله لا الإجارة أو أطلقا قوله أو لأحدهما أرض ولو رخيصة هذه رابعة المسائل الفاسدة وبقي ما إذا خرج أحدهما الأرض وبعض البذر والآخر العمل وبعض البذر ويأخذ العامل من الربح أنقص من نسبة بذره وبقي ما إذا كان كل من البذر والأرض لكل منهما والعمل من أحدهما ومنعها للتفاوت وما إذا تساويا في الجميع وأسلف أحدهما البذر فيمنع للسلف بمنفعة قوله لمقابلة جزء من الأرض ببذر المناسب قلب العبارة بأن يقول جزء من البذر بأرض قوله فقد قابل بعض الأرض المناسب حذف بعض قوله أو وجود مانع عطف لازم على ملزوم وقدره كما لو تلفظ بالإجارة إلخ مثلا لهما قوله نصف مكيلة الزرع صوابه